

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٧٨٥٧ لسنة ٢٠٠٤

فى شأن إنشاء نقطة شرطة جزيرة النخيلة

بمركز شرطة أبو تيج بمديرية أمن أسىوط

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢١٨ لسنة ١٩٩٩ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن أسىوط ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة فى ٢/١١/٢٠٠٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٣/١١/٢٠٠٤ ؛

قرر:

مادة ١ - تُنشأ بمديرية أمن أسىوط نقطة شرطة جزيرة النخيلة تتبع مركز شرطة أبو تيج ،

يشمل اختصاصها الجغرافى :

قرية جزيرة النخيلة (مقر النقطة) ويتبعها عزبة الحماضلة .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

ومرفق بيان بالمقررات الوظيفية من الأفراد ، ويُلقى ما يخالفه ، وينشر فى الوقائع المصرية ،

ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٦/١١/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى